

متن نظم العربي في الذكاة دراسةً وتحقيقاً
(القلائد المنسبكات في أحكام الذكاة)

**للشيخ العالم الفقيه المحقق الحافظ ابن أبي المحاسن
محمد العربي بن يوسف بن محمد الفهري الفاسي
المالكي (ت: ١٠٥٢هـ)**

The text of Al-Arabi's system on the ritual of slaughter, a study and investigation (The Stranded Necklaces on the Rulings of Slaughter) by the learned Sheikh, jurist, researcher, and memorizer Ibn Abi Al-Mahasin Muhammad Al-Arabi bin Yusuf bin Muhammad Al-Fahri (Al-Fasi Al-Maliki (d. 1052 AH

إعرارو

د / جبران بن سلمان سحاري

**الأستاذ المساعد في كلية الشريعة – قسم الفقه
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية**

متن نظم العربي في الزكاة دراسةً وتحقيقاً (القلائد المنسبكات في أحكام
الزكاة)

للشيخ العالم الفقيه المحقق الحافظ ابن أبي المحاسن محمد العربي بن
يوسف بن محمد الفهري الفاسي المالكي (ت: ١٠٥٢هـ)

جبران بن سلمان سحاري

قسم الفقه - كلية الشريعة - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

البريد الإلكتروني : JubranSahari@gmail.com

الملخص :

إن علم الفقه من أهم العلوم المرتبطة بفهم نصوص الكتاب والسنة على
الوجه الصحيح، وقد أولى العلماء هذا الفن عنايةً فائقة، واهتموا به
اهتماماً كبيراً، وصنفوا فيه المصنفات ما بين مختصرٍ ومبسوطٍ ومنتزحٍ
وشرحٍ ومنتزحٍ ومنظوم، ومن ذلك: أنهم أفردوا بعض أبواب الفقه
بالتصنيف والعناية لأهميتها وجمع شتاتها واستقصاء أحكامها، ولعل من
أهم هذه المصنفات (نظم العربي في الزكاة) الذي بين أيدينا للشيخ العالم
المحقق ابن أبي المحاسن محمد العربي بن يوسف بن محمد الفهري
الفاسي المالكي (ت: ١٠٥٢هـ) والذي سماه: (القلائد المنسبكات في
أحكام الزكاة) وقد اخترت في هذا البحث تحقيقه ودراسته مستعيناً بالله
تعالى

الكلمات المفتاحية : متن ، نظم ، الزكاة ، القلائد ، المنسبكات .

**The text of Al-Arabi's system on intelligence, a study
and investigation (Al-Qala'id Al-Munsabakat fi
Ahkam Al-Islamiyyah)**

**by the scholar, jurist, researcher, and memorizer, Ibn
Abi Al-Mahasin Muhammad Al-Arabi bin Yusuf bin
Muhammad Al-Fahri Al-Fasi Al-Maliki (d. 1052 AH)**

Jubran bin Salman Sahari

**Department of Jurisprudence - College of Sharia -
Imam Muhammad bin Saud Islamic University.**

Email: JubranSahari@gmail.com

Abstract :

The science of jurisprudence is one of the most important sciences related to understanding the texts of the Qur'an and Sunnah in the correct manner. Scholars have given this art great attention and have paid great attention to it, and have classified works in it between abridged and expanded, text and explanation, prose and poetry. Among these: they have singled out some chapters of jurisprudence for classification and care due to their importance, gathering their fragments and examining their rulings. Perhaps the most important of these works is (Nasm al-Arabi fi al-Dhikah) which is in our hands by the learned scholar Sheikh Ibn Abi al-Mahasin Muhammad al-Arabi bin Yusuf bin Muhammad al-Fahri al-Fasi al-Maliki (d. 1052 AH), who called it: (Al-Qala'id al-Munsabakat fi Ahkam al-Dhikah). I have chosen in this research to investigate and study it, seeking the help of God Almighty.

Keywords:Text, Nasm, Zakat, Al-Qala'id, Al-Munsabakat.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة البحث

الحمد لله رب العالمين، ولا عدوانَ إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، إمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على هديه واقتفى أثره إلى يوم الدين. أما بعد: فإن علمَ الفقه من أهم العلوم المرتبطة بفهم نصوص الكتاب والسنة على الوجه الصحيح، وقد أولى العلماء هذا الفن عنايةً فائقةً، واهتموا به اهتماماً كبيراً، وصنفوا فيه المصنفات ما بين مختصرٍ ومبسوطٍ ومنتزحٍ وشرحٍ ومنتورٍ ومنظومٍ، ومن ذلك: أنهم أفردوا بعض أبواب الفقه بالتصنيف والعناية لأهميتها وجمع شتاتها واستقصاء أحكامها، ولعل من أهم هذه المصنفات (نظم العربي في الزكاة) الذي بين أيدينا للشيخ العالم المحقق ابن أبي المحاسن محمد العربي بن يوسف بن محمد الفهري الفاسي المالكي (ت: ١٠٥٢هـ) والذي سماه: (القلائد المنسبكات في أحكام الزكاة) وقد اخترت في هذا البحث تحقيقه ودراسته مستعيناً بالله تعالى، وفق هذه الخطة:

خطة البحث:

يتضمن البحث مقدمة وقسمين وخاتمة.

القسم الأول: قسم الدراسة ويحتوي على سبعة مباحث:

المبحث الأول: ترجمة المؤلف ومولده ونشأته وأسرته، وفيه مطلبان.

المبحث الثاني: طلبه للعلم وشيوخه.

المبحث الثالث: عطاؤه العلمي وتلاميذه.

المبحث الرابع: مكانته العلمية والفقهية وثناء العلماء عليه.

المبحث الخامس: مؤلفاته.

المبحث السادس: محنته ووفاته.

المبحث السابع: أهمية متن نظم العربي في الزكاة ونسخه وشروحه، وفيه مطلبان.

القسم الثاني: قسم التحقيق وهو إثبات النص محققاً كما كتبه المؤلف رحمه الله مع الشرح والتعليق على غوامضه ومعانيه بما يفتح الله لإيضاحه وتقريبه للدارسين.

ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.

ثم قائمة المصادر والمراجع وفهرس الموضوعات

وهذا أوان الشروع في هذه المباحث والله ولي التوفيق والعون والسداد.

القسم الأول: الدراسة

المبحث الأول: ترجمة المؤلف ومولده ونشأته وأسرته:

وهذا المبحث يتضمن مطلبين:

المطلب الأول: اسمه ونسبه:

هو الشيخ الفقيه العالم المحقق الحافظ أبو حامد محمد العربي بن يوسف بن محمد بن يوسف بن عبد الرحمن ابن أبي بكر ابن الجد الفاسي الفهري الأندلسي ثم المغربي المالكي؛ المعروف بابن أبي المحاسن^١. ينتمي لبيت بني الجد الفهريين؛ أحد كبار بيوتات المغرب والأندلس، والذي عرف بتواتر العلم والوزارة فيه قروناً في الأندلس، وأخرى بالمغرب. وينتمي هذا البيت للصحابي الجليل سعيد بن زيد؛ أحد العشرة المبشرين بالجنة.

وقد ترجم لنفسه في كتابه (مرآة المحاسن في أخبار الشيخ أبي المحاسن)، فقال: «فاسمي محمد، ولُقِّبْتُ بالعربي، وكُنيت بأبي حامد، وكثيراً ما تسكن العامة الرءاء من العربي وهو لقب غلب علي كثيراً ذكره منفرداً، وقد يذكر معه الاسم دونه وكان والدي الشيخ أبو المحاسن يطلق علي الاسم وحده، وكذلك أخي الشيخ أبو العباس»^٢.

١ . انظر ترجمته في مرآة المحاسن ص ١٥٩، وصفوة من انتشر ص ٧١، و خلاصة الأثر: ٤/ ٢٧٣، ونشر المثاني: ٢/ ١٠، والتقاط الدرر ص ١١٤، ومناقب الحضيكي: ٢/ ٢٢٦، وعناية أولي المجد ص ٢٩، والدرر البهية: ٢/ ٢٧٩، وسلوة الأنفاس: ٢/ ٣١٣، وشجرة النور ص ٣٠٢، ومعجم المطبوعات ص ١٦٨٠، وتاريخ تطوان: ٢/ ٢٧٨، والأعلام للزركلي: ٦/ ٢٦٥، والزواية الدلائية ص ١١٣، ومؤرخو الشرفاء ص ١٧٢، ومقدمة تحقيق "عقد الدرر في نظم نخبة الفكر" للفاسي، بتحقيق د. محمد بن عزوز ص ١١ - ٤٣. وغيرها.

٢ . مرآة المحاسن ص ١٦٠.

وينتسب محمد العربي الفاسي إلى أسرة علمية عريقة تعرف بآل الفاسي ابن الجد^١، الذين كانوا يستوطنون جزيرة الأندلس.

المطلب الثاني: مولده ونشأته وأسرته:

ولد أبو حامد الفاسي - رحمه الله تعالى - بحومة العيون من عدوة القرويين بفاس، ضحى يوم الاثنين السادس من شوال سنة ثمانٍ وثمانين وتسع مئة، كما قال عن نفسه: "ولدت في حومة العيون من عدوة القرويين من فاس، في ضحى يوم الاثنين السادس من شوال سنة ثمانٍ وثمانين وتسع مئة، وهو أول يوم من فصل الشتاء، وكان في أول شهر رمضان قبله مرض السعال الذي عم الناس. هكذا وجدته مقيدا بخط سيدي وأخي وشيخي سيدي أحمد رحمتهما الله، وأول الشتاء هو: اليوم السادس عشر من نوفمبر، على ما جرى عليه الناس بالمغرب. وما أكملت العام إلا في المخفية من عدوة الأندلس، وبها نشأت وربيت؛ وأقمت إلى وقت خروجي من فاس..."^٢.

١ . هو الحافظ العلامة محمد بن عبد الله بن يحيى بن عبد الله بن فرح بن الجد الفهري، من أعظم فقهاء عصره وحفاظه الكبار، ولد ببلبة من أحواز مدينة إشبيلية سنة (٤٩٦هـ)، وبها تلقى دراسته الأولى، ثم انتقل إلى قرطبة ودرس على أكابر علمائها فبلغ الغاية ونفع الله به، وانتهت إليه الرياسة في الحفظ والفتيا، وقدم للشورى مع أبي بكر بن العربي ونظرائه بإشبيلية سنة (٥٢١ هـ)، وكان فقيه الأندلس في وقته وحافظ المغرب من غير مدافع. قال عنه أحد تلامذته: (هو حافظ أهل المغرب بحر يغرف من محيط، أحفظ من ابن القاسم صاحب مالك ويذكر من حفظه أنه ما طالع شيئاً إلا حفظه، ولا حفظ شيئاً فنسيه، لا يدانيه في ذلك أحد ولا يجاريه. وأخباره كثيرة توفي سنة ٤٩٦ هـ انظر ترجمته في الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة لابن عبد الملك المراكشي: ٤/ ٣٥٣.

٢ . مرآة المحاسن ص ١٦٠.

وقد نشأ رحمه الله في بيئة الطهر والعلم والعفاف؛ فوالده الشيخ المري أبو المحاسن يوسف الفاسي؛ الإمام في علوم شتى. وعمه الشهير بالعارف الفاسي: عبد الرحمن بن محمد الفاسي؛ إمام التفسير، المشارك مشاركة إمامة في جميع العلوم الاثني عشر من علوم الشريعة.

وشقيقه الأكبر منه الشهير بالحافظ الفاسي: أبو العباس أحمد بن يوسف؛ إمام الحديث في عصره، القائل: ((لو لم يؤلف ابن عبد البر كتاب "الاستنكار"؛ لوجد من يؤلفه الآن)).^١ يعني بذلك نفسه.

أضف إلى ذلك من كان يتوارد على زاوية أبيه من أعلام المغرب؛ كالإمام القصار، وابن جلال، وأبي مالك الحميدي، وابن مهدي الزيات رحمهم الله جميعاً وغيرهم كثير.

فنشأ في بيئة علمية؛ إضافة إلى زكائه الفطري، وقابليته العلمية التي ورثها من آباءه، ثم اكتسبها من بيئته.

وكان منذ صغره جداً لا يعرف الهزل ولا يلعب مع الصغار، ولا يرى للهو واللعب قيمة؛ إنما همه العلم والتعلم.

١. فهرس الفهارس: ٢/ ٦٠٤.

المبحث الثاني: طلبه للعلم وشيوخه.

لما أبو حامد العربي الفاسي بلغ الرابعة من عمره؛ بدأ يحفظ بعض سور القرآن، ويتعلم بعض قواعد الكتابة والقراءة على يد والده وأقرب أهله، ثم من بعد أن تم له حفظ القرآن الكريم بروايتي ورش وقالون على يدي المقرئ علي بن أحمد ابن سعيد، ثم الإمام أبي علي الحسن بن مهدي الزيات الذي ختم عليه القرآن الكريم أكثر من ثماني مرات.

وفي تلك الفترة؛ لازم عمه العارف الفاسي في علوم العقائد والفقهِ والمنطق وغيرها، وأخاه الحافظ الفاسي كذلك، والمؤرخ الإمام أبا العباس أحمد ابن القاضي المكناسي صاحب "جذوة الاقتباس"، علاوة على أخذه علم السلوك على والده الشيخ الإمام أبي المحاسن سلوكا وعلما.

وفي هذه الفترة - كذلك - زار شيخ الإسلام القصار، ونال منه الإجازة العامة، وناوله القصار نسخة من صحيح الإمام البخاري.

ثم انكب بعد هذه الفترة على مجالس العلم في جامعة القرويين الغراء، فأخذ عن جلة من أئمة العلم في زمانه، وفي العلوم التي نبغوا فيها: فلزم المفتي محمد بن أحمد المريني في الفقهِ المالكي، وفقهِ الأثر، والنحو واللغة وغير ذلك.

ولازم قاضي الجماعة علي بن عبد الرحمن ابن عمران في التفسير والسير والفقهِ والنوازل واللغة والنحو.

ولازم قاضي الجماعة - كذلك - الإمام أبا القاسم بن أبي النعيم الغساني في التفسير والعقائد والمنطق.

ولازم العلامة اللغوي المطلع أبا القاسم ابن القاضي المكناسي في علوم القرآن والفرائض، والنحو والعروض والتصريف، والحساب والتوقيت. كما لازم شيخ الإسلام محمد بن قاسم القصار القيسي الأندلسي سنين عديدة في التفسير والحديث والفقهِ والأصول وغير ذلك، وجالسه كثيرا، (وكانت

مجالسته تقوم مقام دروس كثيرة؛ فإنها كان يحصل بها من الفوائد ما لا يكاد يحصل في دروس كثيرة)^١.

كما درس على الشيخ علي بن بو الأعراب السفياي لامية الأفعال، وإيساغوجي.

وأخذ على الشيخ أبي الطيب بن مهدي الزيات علمي الفقه واللغة وغيرهما.

وكذا درس الفقه على الفقيه الحافظ أبي الحسن علي بن جلول. ودرس التفسير على الشيخ أبي الحسن علي القنطري، وأجازه بالمسلسل بالمصافحة.

وأخذ في هذه الفترة ودرس علومًا كثيرة على عمه العارف الفاسي، وشقيقه الحافظ الفاسي، بحيث لازمهما ملازمة تامة.

ولقي في هاته الفترة كثيراً من علماء السلوك الكبار؛ وعلى رأسهم: والده الشيخ أبو المحاسن، والشيخ محمد بن أبي بكر الدلائي، والشيخ محمد بن علي ابن ريسون الشريف الحسني الإدريسي وغيرهم^٢.

١. مرآة المحاسن ص ١٦٣.

٢. مرآة المحاسن ص ١٦٣.

المبحث الثالث: عطاؤه العلمي وتلاميذه:

بعد تحصيل العلامة أبي حامد العربي الفاسي رحمه الله للعلم ونبوغه فيه؛ تصدر للتدريس والإقراء بفاس خاصة، وبغيرها من المدن التي زارها أو حل بها؛ كالقصر الكبير وتطوان وزاوية الدلاء وغيرها.

قال السلطان أبو الربيع سليمان بن محمد بن عبد الله العلوي في "عناية أولي المجد": (درس العلوم بحواضر المغرب وبواديه، وانتشرت عنه في تحقيقه أياديه، وكان ممن تقصر عن محاسنه الأقلام، وتكل دون منتهاها السنة الأنام...)^١.

وقد أخذ عنه أعلام في مختلف العلوم التي درسها؛ خاصة علوم: الفقه والأصول، والحديث والمصطلح، وعلم العقائد الذي قال فيه شيخه الفاسي: (إنه أعلم به من السنوسي!)^٢.

ومن أجل من أخذ عنه أبنائه الأربعة: الأديب المحقق عبد الوهاب، والمحدث يوسف، والأديب عبد العزيز، والفقيه عبد السلام، وأبناء أخويه: شيخ الإسلام عبد القادر بن علي الفاسي، وقاضي مكناس محمد بن أحمد بن يوسف الفاسي، وأحمد بن علي بن يوسف الفاسي، وكذا أخذ عنه الشيخ أحمد بن عبد الرحمن ابن جلال التلمساني، وإمام النحاة الشيخ محمد المرابط بن أبي بكر الدلائي، وإمام سوس وعالمها محمد بن سعيد المرغيثي وغيرهم؛ حيث تخرّج به خلقٌ كثير.

قال السلطان أبو الربيع (ت: ١٢٣٨هـ) وهو يعدد جملةً من تلاميذه: (... وغيرهم ممن لا يحصى بفاس وتطوان وقبائل غمارة، والمصامدة والهبط، بل عم الانتفاع بعلمه في جميع الأصقاع المغربية؛ لتأييده بنور التحقيق والفتح المبين،...)^٣.

١ . عناية أولي المجد ص ٣٣.

٢ . سلوة الأنفاس: ٢ / ٣١٤.

٣ . عناية أولي المجد ص ٣٢.

المبحث الرابع: مكانته العلمية والفقهية وثناء العلماء عليه:

كان الشيخ أبو حامد العربي الفاسي - رحمه الله تعالى - من أفراد العلماء في وقته، انقادت إليه العلوم فأعطته زمامها، وتحصل على أدوات الاجتهاد فكان إمامها، يمزج العلوم بعضها ببعض، مع إدراك لعلل الأحكام وحكم التشريع، ومقاصد الشريعة الغراء، وله اطلاع كبير على أقوال العلماء في مختلف العلوم.

ولا أدل على ذلك من كتابه: "شهادة اللبيب" الذي مزج فيه علوماً عدة من فقه ونوازل، وأصول ومصطلح، ومنطق وحكم التشريع، وعلم المقاصد وغير ذلك؛ حيث إنه وحده يكفي للتعبير عن تبحر هذا الإمام ورفعة شأنه، ومن أهم ما يميز أسلوب الشيخ أبي حامد: التعليل؛ فهو لا يفتأ يعلل الأحكام والآراء التي ينحو إليها.

وقد وصف حاله العلمي والديني الشيخ المؤرخ محمد بن جعفر الكتاني في "سلوة الأنفاس" فقال: (حصّل من العلوم ما طبق الآفاق، وملا الآذان، واشتهر علمه في المشرق أكثر من المغرب، وشهد له علماء عصره بالبراعة في العلوم كلها ...

وكان له - رحمه الله - من الاعتناء بتقيد شوارذ الفوائد ما لم يكن لغيره، حتى إنه يكون راكباً في السفر فيتذكر مسألة، فيظهر له فيها شيء، فيوقف فرسه حتى يقيد ما ظهر له في الوقت، ثم يجد السير ...
وأما فصاحة القلم، وجودة الخط، وبراعة الشعر؛ فهو سبحانه عصره، وابن مقلّة زمانه، ونايغة وقته، حتى كان يقول: والله؛ ما بيني وبين القصيدة إلا البسملّة أو الحمدلة - أي: أن أكتب: بسم الله، أو: الحمد لله - أو أحبس القلم في يدي ...

وفي آخر شرح "البردة" الكبير للشيخ أبي العباس الوزير ما نصه:
وسيدي العربي الفاسي كان له من مكانة العلم والتحقيق فيه، وثقته وضبطه
.. ما لا يعبر عنه قلم ولا يستوفيه...^١.

ونعته في صدر الترجمة ب: (الإمام الأوحى، وقدوة الأنام الأعمد، بحر
العلم الزاخر، وأعجوبة العصر الآخر، نادرة الزمان حفظاً وفهماً وإتقاناً،
ووحيد الدهر نكاه وفطنة ومعرفة وإتقاناً، شيخ الإسلام، وعالم
الأعلام...)^٢.

ووصفه بنحو ذلك أيضاً الصغير الإفرائي (ت: بعد ١١٥٥هـ) حيث
قال: (الشيخ الإمام، شيخ الإسلام، بحر العلم الزاخر، وأعجوبة العصر
الآخر...)^٣.

وقال عنه محمد بن الطيب القادري (ت: ١١٨٧هـ) في تاريخه: (وهو
في الباب من الأئمة المقتدين، وممن جمع بين التحقيق ومثانة الدين،
ولا غرو أن كان لهذا أهلاً، وحاز على من عداه فضلاً...)^٤.

وقال عنه السلطان أبو الربيع: (صار شيخاً جامعاً مانعاً، فدرّس
العلوم بحواضر المغرب ويواديها، وانتشرت عنه في تحقيقه أياديها، وكان
ممن تقصر عن محاسنه الأقلام، وتكل دون منتهاها السنة الأنام، أمره
أشهر من نار على علم، فكأنه بدر تَمَّ سطع في ديجور الظلم، قد برع في
الفنون، وغاص في لججها فاستخرج منها نفائس الدرر المكنون...)^٥.

١. سلوة الأنفاس: ٢/ ٣١٤.

٢. سلوة الأنفاس: ٢/ ٣١٣.

٣. صفوة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر ص ٧١.

٤. نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني: ٢/ ١١.

٥. عناية أولي المجد بذكر آل الفاسي ابن الجد ص ٣١.

ثم قال: (... وبالجملة؛ فهو من أجل مفاخر هذه السلالة الفاسية
الجدية حفظاً وإتقاناً، وعلماً وعرفاناً...)^١.
وقد برع في الفقه فصار من كبار فقهاء المالكية وأعيانهم ومقدميهم
كما تشهد مصنفاًته بذلك، ومنها منظومته هذه التي رسمها في الزكاة على
المذهب المالكي مع صغر حجمها!.

١ . المصدر السابق ص ٣١.

المبحث الخامس: مؤلفاته:

ترك الشيخ أبو حامد الفاسي - رحمه الله تعالى - العديد من المؤلفات النافعة التي أمدّ بها المكتبة الإسلامية الزاخرة بتراث أمثاله، وهي تعكس مدى تضلعه من العلوم وشفوف رتبته، قال عنها السلطان أبو الربيع: (غير أنه أبقى أثراً يدل عليه، من كل ما صح إسناده إليه، من تأليف ترقل في حلل الإجابة، وجهابذة تخرجوا بها في حسن الإفادة...)'.^١
ومن مؤلفاته التي حفظت لنا المصادر أسماءها:

١. الإصابة في حكم طابة . توجد منه نسخة بالخرانة الحمزاوية رقم (٢٢٧).

٢. التعريف بابن إيازا وابن أبان. ذكره في "المرأة" ص ٢٣٧.

٣. تعليق على تحصيل معنى الهيلة للهبطي. توجد نسخة عنه في خزانة الأستاذ علال الفاسي تحت رقم: ٢٥٧ع.

٤. تقييد على قول ابن السبكي: ((جائز الترك ليس بواجب)). ذكره في "المرأة" ص ٢٣٧.

٥. تقييد في التحاق جمع القلة بجموع الكثرة لاقتراانه ب:أل. ذكره في "المرأة" ص ٢٣٧.

٦. تقييد في الكلام عن الاشتقاق وأنواعه، وشرح كلام المرادي فيه. ذكره في "المرأة" ص ٢٣.

٧. تقييد في قول "الخلاصة": ((قال محمد هو ابن مالك)). توجد منه نسخة ضمن مجموع بخزانة علال الفاسي رقم: ٣٨٩ع.

٨. "تلقيح الأذهان وتلقيح البرهان".

١. عناية أولي المجد ص ٣١.

٩. جواب سؤال عن العقوبة بالمال. توجد منه نسخة خطية بخزانة الأستاذ
علال الفاسي تحت رقم: ٦٣٦ع.
١٠. جواب عن سؤال يتعلق بتعليل لفظة (أمس) على الحركة. في ورقة.
توجد منه نسخة بخزانة علال الفاسي تحت رقم: ٢٥٧ع. ضمن
مجموع.
١١. رسالة في التعليق على تقسيم السنوسي للمكلفين. توجد منها نسخة
بخزانة المعهد الإسلامي بنظارة تطوان، تحت رقم (١٨٠).
١٢. رسالة في شهادة الليفيف. طبعت باعتناء الأستاذ محمد الأمين بوخبزة
العمراني.
١٣. السمط المنظوم من جوهرة ابن آجروم. منظومة كأنها على متن
الآجرومية. توجد منها نسخة بخزانة علال الفاسي تحت رقم: ٦٧٥ع.
١٤. شذر الذهب في خير نسب. نظم في نسب الشرفاء العلميين في ١٢٠
بيتاً. يوجد بالخزانة الفاسية ضمن مجموع. قاله د. محمد بن عزوز في
مقدمة "عقد الدرر" ص ٤٠.
١٥. شرح "الشفا بالتعريف بحقوق المصطفى" للقاضي عياض. لم يتم.
١٦. شرح حديث ذي اليبدين. ذكره في "المرأة" ص ٢٣٧.
١٧. شرح على "السقراطية".
١٨. شرح على "دلائل الخيرات" في الصلاة على النبي - ﷺ - . لم يتم.
موجود بالخزانة الحسنية بالرباط رقم ٣٩٩٤.
١٩. شرح قصيدة "بانة سعاد" لكعب بن زهير. لم يتم.
٢٠. شرح قصيدة ميمية للشيخ محمد بن علي القنطري في مناقب الشيخ
أبي المحاسن يوسف الفاسي. ذكره في "المرأة" ص ٢٣٣.
٢١. شرح قول ابن مالك: ((وعلم التنثية احذف للنسب)). ذكره في "المرأة"
ص ٢٣٧.

٢٢. شرح كتاب عقد الدرر في نظم نخبة الفكر". في مجلد تحت تحقيق الأستاذ سالم الباشي كما ذكره ابن عزوز في مقدمة تحقيقه لعقد الدرر ص ٤٠.

٢٣. شرح: ((حمى لا يحل الدهر إلا بإذننا)). ذكره في "المرآة" ص ٢٣٧.

٢٤. "الطالع المشرق في أفق المنطق" شرحه حفيد أخيه الشيخ عبدالرحمن بن عبدالقادر الفاسي كما أفاد ابن عزوز في تحقيق عقد الدرر ص ٤٠.

٢٥. "الطرفة في نظم ألقاب الحديث". طبعت بشرح الشيخ محمد بن عبد القادر الفاسي بدار ابن حزم بلبنان عام (١٤٢٠هـ)، بتحقيق الأستاذ محمد مظفر الشيرازي الهندي؛ كما طبعت ضمن مجموع المنظومات الأثرية في العلوم الشرعية لأبي العالية المحسني عن مكتبة الفرقان بعجمان ط ١ عام ١٤١٩هـ وعدتها (٥٠) بيتاً؛ كما طبع أيضاً عن دار طويق ضمن سلسلة متون طالب العلم وهو بعنوان (طرفة الطُرف في مصطلح من سلف).

٢٦. "عقد الدرر في نظم نخبة الفكر". طبع بدار ابن حزم عام (١٤٢٢هـ) بتحقيق الدكتور محمد بن عزوز، واستفدنا من مقدمته في بعض المباحث المتعلقة بحياة المؤلف رحمه الله.

٢٧. فهرست شيوخه؛ وقد جعلها ذيلاً على كتاب "مرآة المحاسن".

٢٨. قصيدة بانئية موصولة بالياء مؤسسة في أكثر من مئة بيت، نظم فيها آباء الإمام أحمد ابن علي الشريف العلمي، ونحو ثلاثين حديثاً في فضل آل البيت، نظمها عام (١٠٠٨). ذكرها في "المرآة" ص ١٠٨.

٢٩. قصيدة نونية في نسب الإمام أحمد بن علي الشريف العلمي تزيد عن مئتي بيت. ذكرها في "المرآة" ص ١٨٩.

٣٠. "القلائد المنسكبات في علم الذكاة" وهو عبارة عن منظومة في الذكاة تقع في ١٠٠ بيت. توجد منها نسخة في الخزانة الحسنية بالرباط، تحت رقم ٨٧٩١. وأخرى بخزانة الأستاذ علال الفاسي تحت رقم: ٢٤٣ع ونسخة بالخزانة الحسنية بجامعة عبد الله الشريف بوازن، تحت رقم (١٠٢٢)، ضمن مجموع.

ويسمى أيضاً نظم في الذكاة قلائد الفتوى به منسكبات، وهو كتابنا هذا الذي نعمل على تحقيقه ودراسته وسيأتي الحديث عنه في مبحث مستقل.

٣١. مجموعة الفتاوى والنوازل، وهي مبعثرة في كتب النوازل والتاريخ المغربي، حرية بأن تجمع ويستخرج منها فقه الشيخ أبي حامد الفاسي ومنهجيته العلمية. وتوجد منها مجموعة في مجلد بخزانة الأستاذ علال الفاسي تحت رقم ٧٤٦ع ضمن مجموع.

٣٢. مرآة المحاسن من أخبار الشيخ أبي المحاسن. طبعت بالمطبعة الحجرية الفاسية عام (١٣٢٤هـ / ١٩٠٦م) باعتناء وتصحيح العلامة أحمد بن المهدي البوعزاوي.

كما طبع طبعة أخرى بدراسة وتحقيق الشريف محمد حمزة بن علي الكتاني. ٣٣. مرصد المعتمد في مقاصد المعتقد. منظومة في ٦٢٠ بيتاً. يقوم بتحقيقها د. ابن عزوز.

٣٤. نبذة عن تاريخ مدينة تطوان. نقل عنه الأستاذ محمد داود في "تاريخ تطوان" (١ / ٥٩، ٩٧، ١٠٩، ١٩١)، وذكر أنه وقف عليه في خزانة خاصة بتطوان.

٣٥. في علم القراءات "واضح المشكلات في قراءة البصري". يقع في جزء. توجد منه نسخة بالخزانة الحسنية بالزاوية الحمزاوية بإقليم الرشيدية، تحت رقم (٢٢٧) ضمن مجموع.

٣٦. وله أشعار كثيرة ومقطعات تتضمن مدائح نبوية وغيرها، حرية بأن يقوم بجمعها باحث ويدرسها فهي ديوان شعره؛ نظرا لمكانة المترجم له في علوم الأدب. ذكرها الكتاني في "السلة" (٢ / ٣١٥).

هذا ما وقفْتُ عليه من ذكرٍ لكتب الشيخ أبي حامد العربي الفاسي - رحمه الله تعالى - فعسى أن يتجرد الباحثون والعلماء لتحقيقها ونشرها؛ ففيها علمٌ غزير وتحقيق نابغٌ من مكانة مؤلفها العلمية وقوة عارضته في العلوم الشرعية والعربية.

المبحث السادس: ابتلاؤه ووفاته:

عاش المؤلف - رحمه الله تعالى - في فترة تعد من أشد فترات التاريخ المغربي انتكاساً، وأكثرها فتناً، ومن أهم الفتن التي شاهدها ذلك العصر: فتنة تسليم النصارى الأسبان مدينة العرائش عام (١٠١٩هـ/ ١٦١٠م)؛ حيث إن السلطان محمد الشيخ بن أحمد المنصور الذهبي المأمون السعدي لما انهزم جيشه أمام جيش أخيه السلطان زيدان؛ فاوض فيليب الثالث ملك إسبانيا على أن يساعده بجيش ضد أخيه المذكور من أجل استرداد ما سلب من ملكه، مقابل أن يترك عندهم أولاده وحشمه رهينة؛ فاشتراط عليه الأسبان - بعد تعنت طويل - تسليمهم مدينة العرائش الواقعة في الشمال الغربي للمغرب، جنوب مدينة طنجة، والتي كانت ميناء تجارياً مهما حينها؛ فانفق معهم على ذلك، وحاول استمالة قواد جيوشه من أجل ذلك؛ فلم ينصع له سوى قائده الكرني، وتم إخلاء العرائش وحلول النصارى بها رابع رمضان عام (١٠١٩هـ).

وقد تسبب تسليم المأمون السعدي للعرائش في امتعاضٍ عام من قادة جيشه وعلماء البلاد والقبائل وجمهور الشعب المغربي؛ حتى بدت بوادر الفتنة تظهر عياناً نظراً لأن المرجعية الشعبية كانت مرجعية إسلامية، فالإسلام عندهم فوق كل اعتبار؛ فكأن السلطان لما خاف من الفضيحة وإنكار العامة والخاصة عليه إعطاء العرائش - بلاد الإسلام - للكفار؛ احتال على ذلك بأن كتب سؤالا لعلماء فاس وغيرها، يذكر لهم فيه أنه: لما غل في بلاد العدو الكافر، واقتحمها كرها بأولاده وحشمه؛ منعه النصارى من الخروج من بلادهم بعد أن دخلها، حتى يعطيهم بلد العرائش، وأنهم ما

تركوه خرج بنفسه حتى ترك عندهم أولاده رهنا حتى يمكنهم مما أرادوه. فهل يجوز أن يفدي أولاده من أيديهم بإعطائها لهم أم لا؟!^١

فانقسم العلماء على هذه الفتوى ثلاثة أقسام:

١- قسمٌ سلّموا له ما أراد ووافقوه في مقصده.

٢- وقسمٌ جابهه ورفض مطلبه وشنّع عليه، بل دعا إلى حربه؛ إذ الاستعانة

بالكافر على المسلم كفر كما تنص عليه أحكام الشريعة الغراء.

٣- وقسم اختفى وامتنع عن الإدلاء برأيه موافقة أو رفضاً؛ مع رفضهم

الباطني؛ ومنهم الأئمة: أبو عبد الله الجنان، وأبو العباس المقرئ

صاحب "فتح الطيب من غصن الأندلس الرطيب"، والحسن بن مهدي

الزيات، وأحمد بن يوسف الفاسي الذين هربا خارج فاس، ومن هؤلاء

الجماعة: الشيخ أبو حامد محمد العربي الفاسي^٢.

يقول الشيخ العربي في "المرآة": (فخرجت من فاس بأهلي وبعض

أهله - أي: شقيقه الشيخ أحمد بن يوسف - صبيحة يوم السبت السابع

عشر من صفر سنة عشرين وألف؛ وهو: يوم عشرين من أبريل. وأقام هو

بفاس أياماً ثم لحق بنا في بني يحمّد وقد تطارحوا علينا في الإقامة عندهم؛

فأقمنا إلى أواخر ربيع الثاني، ثم أقمنا أنا وسار هو بالأهل جميعاً إلى

بوزيري من بلاد مصمودة؛ عمل أزاجن؛ وهو منزل سيدي عبد الرحمن

المجنوب رحمته الله (...)^٣.

وبقي المترجم - رحمه الله تعالى - في التطواف بين مختلف مدن

وحواضر المغرب، لا يستقر بمكان، ليكون محل النفع به لجميع أصحاب

١ . انظر: صفوة من انتشر ص ٢٩٢.

٢ . انظر: صفوة من انتشر ص ٢٩٢.

٣ . مرآة المحاسن ص ١٥٥ الطبعة الحجرية.

الطبقات، ولم يكن خروجه من فاس هروبا من الصدع بالحق؛ وإلا فقد أصدر فتوى تحرّم الاستعانة بالكافر على المسلم وتعتبر عمل السلطان السعدي من الكبائر العظام المخالفة للشريعة الإسلامية^١.

وبقي على حالته حتى استقر بمدينة تطوان حيث توفي بها - رحمه الله تعالى - ضحى يوم السبت الرابع عشر من ربيع الثاني سنة ثنتين وخمسين وألف للهجرة؛ ثم بعد عامين نقل إلى فاس، ودفن متصلا بقبر أبيه الشيخ أبي المحاسن جهة القبلة، بمنطقة القباب عند مصلى باب الفتوح.

قال السلطان أبو الربيع: (بيد أنه رمته أيدي النوائب بالامتحان، ولم يكن له في الحواضر قرار بمكان، ولم يزل في البوادي تلفظه البلدان، حتى أدتْه خاتمة المطاف أن ألقى عصا التسيار والتطواف، وأقام بتطوان راجيا أن يكون له بها إسعاف، والدهر بالأمان غير وافٍ؛ فلم ينشب أن عاجله هنالك جمأمه، وانطوت ليلاليه وأيامه ...)^٢.

فهذا خبرٌ محنته حتى وفاته سنة ١٠٥٢ هـ رحمه الله تعالى. وقد ذكر بعض مترجميه أن جُنَّته وُجِدَتْ عند نبش قبره طريةً لم تتغير؛ مما يدل على شفاف رتبته عند الله تعالى. رحمه الله وغفر له. والله تعالى أعلم.

١ . الزاوية الفاسية ص ٣٥٠.

٢ . عناية أولي المجد ص ٣١.

المبحث السابع: أهمية متن نظم العربي في الزكاة ونسخه وشروحه:

والحديث هنا في مطلبين:

المطلب الأول: أهمية متن نظم العربي في الزكاة:

هذا النظم يُعدُّ من المتون العلمية المهمة لطالب العلم لأنه جمع أحكاماً كثيرة مفصلة في الزكاة وذكر ما عليه الفتوى والعمل عند المالكية رحمهم الله تعالى.

ولذا فإننا نستطيع القول بأن أهمية هذا النظم تكمن في أمورٍ عدة من أهمها ما يلي:

أولاً: أنه متنٌ مختصرٌ جداً يجمع شتات هذا الباب وهذا من مقاصد التصنيف عند أهل العلم؛ حيث ذكروا منها جمع المتفرق^١.
ثانياً: أنه نظمٌ فهو أسهل للحفظ وأعلق بالذهن وأسلس وألذ في السمع من النثر؛ كما قال العلامة السفاريني في ذكر فضل النظم وتقديم العلماء له على النثر:

لأنه يسهل للحفظ كما = يروق للسمع ويشفى من ظمًا^٢.

ثالثاً: أنه اعتمد فيه على المفتى به عند المالكية وما عليه العمل في بلادهم ولذا قال فيه: [قلائد الفتوى به منسبات]^٣.

١ . انظر: رسالة في فضل الأندلس وذكر رجالها لابن حزم ضمن مجمع رسائله:

٢ / ١٨٦، وكشف الظنون: ١ / ٣٥، وإصلاح الإيضاح للعسكر ص ١٠.

٢ . العقيدة السفارينية ص ٤٠ بتحقيق أشرف عبدالمقصود ط: أضواء السلف.

٣ . متن نظم العربي في الزكاة ص ٥ ط: مكتبة ابن تيمية.

رابعاً: مكانة مؤلفه الفقهية وجلالته وتقدمه في المذهب المالكي في المغرب؛ مما جعل هذا المتن يتقدم على غيره من المنظومات الفقهية المصنفة في أحكام الزكاة مع كثرتها عند المالكية^١.

المطلب الثاني: نسخته وشروحه:

لم أقف لهذا المتن على نسخةٍ سليمةٍ من التحريف والسقط والخلل، وقد طبع طبعة سقيمة في مكتبة ابن تيمية بالقاهرة عام ١٤١٥ هـ وتوزيع مكتبة العلم بجدة وتقع في ٢٣ صفحة من القطع الصغير (كتيب الجيب) وعدد أبياتها في هذه الطبعة (١٠١) مئة وبيت واحد.

وقد أضاف الناشر كلمة (في الزكاة) في ملصق خاص بعد الفراغ من طباعة المنظومة بعنوان (متن نظم العربي).

وكان أحد الطلاب في المغرب يحاول تحقيق هذا المتن وقدم عملاً في ذلك للخزانة الجزائرية للتراث، ورجع إليّ يستشيرني في ذلك واستمع إليّ شرح صوتي لي مسجل على المنظومة ولم أر عمله مطبوعاً، وكأنه وجد بعض المشكلات في ضبط النظم فتوقف عن ذلك والله أعلم.

والعمل في تحقيق هذا النظم لا بد أن يعتمد على النسخ الخطية

والشروح.

ومن نسخته الخطية التي دُكرت له:

١. نسخة في الخزانة الحسنية بالرباط، تحت رقم ٨٧٩١.

٢. نسخة بخزانة الأستاذ علال الفاسي تحت رقم: ٢٤٣ع.

١ . منها: المنسبكات في علم الزكاة لأبي زيد عبدالرحمن بن عبدالقادر الفاسي (ت

١٠٦٩ هـ)؛ طبعت بتحقيق إبراهيم بن يحيى التيتي. - بيروت: دار الكتب العلمية،

١٤٣٩ هـ، ١٠٤ صفحات، كما في كتب الفقه الإسلامي وأصوله لمحمد خير

يوسف رمضان ص ٥٥.

٣- نسخة بالخرزانة الحبسية بجامع عبد الله الشريف بوازن، تحت رقم (١٠٢٢)، ضمن مجموع.

٤- مخطوطة مغربية موجودة في مكتبة الملك فهد الوطنية تُعد من أصح النسخ وهي عبارة عن خمسة ألواح من تسع صفحات ونُشرت في ملتقى أهل الحديث، وسيأتي وصفها.

٥- نسخة مع شرح الشيخ عبدالعزيز الزياتي (ت: ١٠٥٥هـ) على المنظومة وهي التي نُقلت منها المطبوعة المشار إليها في مكتبة ابن تيمية مع بعض الفروقات اليسيرة.

العمل في الضبط والتحقيق:

اعتمدت في تحقيق هذه المنظومة على المخطوطة المغربية وشرح عبدالعزيز الزياتي المخطوط مع مقابلة النسخة المطبوعة عليهما والتنبيه على ما فيها من سقط وخلل واختلاف يخالف مقصود الناظم. وشرحتُ بعض المواضع المشككة في تحقيق النظم.

وصف النسخ الخطية:

١. النسخة المغربية:

المحتوى: نظم العربي في الزكاة

رقم الحفظ: ٦٦ (٧) مكتبة الملك فهد الوطنية.

الفن: فقه مالكي

العنوان: المنسبكات في علم الزكاة (ضمن مجموع)

عنوان آخر: منظومة في الزكاة.

المؤلف: محمد العربي بن يوسف بن محمد، العربي الفاسي

تاريخ وفاته: ١٠٥٢هـ / ١٦٤٢م

شهرته: العربي الفاسي

لغة المخطوط: عربي

تاريخ النسخ: ١٣٢٨هـ / ١٩٠٩م

نوع الخط: مغربي مقروء

عدد الأوراق: ٧٣ ب - ٧٧ ب

المقاس: ٢٣ × ١٨ سم

عدد الأسطر: ١٣ س

بداية المخطوط:

الحمد لله على ما أنعمنا = فضلاً وصلّى ربنا وسلمنا


نهاية المخطوط:

وههنا كمل هذا النظم = وبالصلاة والسلام الختم

على ختام الأنبياء والمرسلين = وآله وصحبه والتابعين

بيانات أخرى:

نسخة حسنة، ضمن مجموع مجلد بجلد منفصل، الأوراق منفردة.



اللوح الأول من المخطوطة المغربية.

٢. النسخ المخطوطة مع شرح الزياتي:

العنوان: شرح نظم العربي في الذكاة

المؤلف: عبد العزيز بن الحسن (أبي الطيب) أبو فارس الزياتي

فقيه، من علماء المالكية، من سكان تطوان، ووفاته بها.

وفاته (١٠٥٥هـ / ١٦٤٥ م)

المحتوى: ٨٥ لوح في ١٧١ صفحة.

متن النظم باللون الأحمر

والشرح باللون الأسود

تميز الفصول وأسماء أعلام المذهب باللون البرتقالي.

الغلاف: يميل إلى اللون البني.


الصفحات غير مرقمة بل مختاطة وقد اهديت بحمد الله إلى طريقة في

ترتيبها وترقيمها^١.




غلاف الشرح المخطوط

١ . وبهذه المناسبة أعتنم الفرصة بشكر أخي وصديقي الكريم المفضل الأستاذ عاصم بن محمد سحاري الذي عكف على ترقيم صفحات المخطوط يدويا ثم آليا وفق ما طلبتُ منه في مستند الورد تسهيلا على طلاب العلم أثناء شرحي للمنظومة عام ١٤٣٨هـ.



الصفحة الأولى من شرح الزياتي



[الصفحة الأخيرة من شرح الزياتي]

وهذا أوان الشروع في القسم الثاني وهو تحقيق المتن، وأسأل الله التوفيق والسداد.

القسم الثاني: التحقيق

وهو إثبات النص محققاً كما كتبه المؤلف رحمه الله مع الشرح والتعليق على غوامضه ومعانيه بما يفتح الله لإيضاحه وتقريبه للدارسين.

متن نظم العربي في الزكاة

القلائد المنسبكات

في أحكام الزكاة

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم^١.

القلائد المنسبكات في أحكام الزكاة

- ١- الحمدُ لله على ما أنعمَا
 - ٢- على النبيِّ المصطفى الهادي الأمين
 - ٣- هذا بحمد الله نظمٌ في الزكاة
 - ٤- والله أسألُ الإعانةَ وأن يهديني فيه إلى أهدى سَنَن
- فضلاً وصلّى ربُّنا وسلِّمًا
والآلِ والصحبِ معاً والتابعين^٢
قلائدُ الفتوى به منسبكات^٣
يهديني فيه إلى أهدى سَنَن

١ . هكذا في المخطوط المغربي (اللوحة ١ / أ) يوجد هذا الاستهلال بالبسملة والصلاة إلى قوله: "وصحبه أجمعين وسلم"، وفي الشرح إلى "سيدنا محمد" فقط، وفي المطبوعة "محمد وآله" فقط.

٢ . في المطبوعة ص ٥ وفي شرح عبدالعزيز الزياتي المخطوط ص ٢: "الهادي المكين" من المكانة والمثبت أصح وفقاً للمخطوطة المغربية للوحة (١ / أ).

٣ . تنطق الزكاة بالتاء لا بالهاء لتتسجم مع قافية العَجْز (منسبكات).

الركن الأول: في الذكاة وصفاتها وأقسامها وأحكامها

- ٥- إن الذكاة نحرٌّ أو ذبحٌ فرا
 - ٦- والذبح قطعٌ لتمام الحلقوم
 - ٧- إلى التمام دون رفعِ قبلته
 - ٨- ليس بلازمٍ فيجزي النصفُ
 - ٩- والقطعٌ للحلقوم والأوداج
 - ١٠- والشأنُ في الذبح بردُ الغلصمة
 - ١١- إن كان قد ترك منها دائرة
 - ١٢- فلا خلافَ بينهم في أكلها
 - ١٣- على الذي سلف في الحلقوم
 - ١٤- وحيثُ ردها جميعاً للبدن
 - ١٥- ورَجَّحَ الجوازُ فيها ونُقِلَ
 - ١٦- وامنع ذبيحة القفا أو جانبِ
 - ١٧- أن تُدخَلَ الآلة تحت الغلصمة
- فالنحرُ طعنٌ لَبَّةً بلا امتراء^١
والوَدِجِينِ من أمامٍ ويدومُ
وقيل: في الحلقوم إن كَلَّه
وذا لَلأولِ اشتهاراً يقفوا^٢
في النحر أيضاً واضح المنهاج
لجهة الرأسِ فإن ما أحكمة^٣
لجهة الرأسِ فليس خاسره^٤
وحيثُ لم يكمل جرى في حلها
في الكلِّ والبعضِ من البلعوم^٥
فشُهرَ التحريمُ فيها حيثُ عن
فيها الكراهةُ فحَصَّلُ تتصلُّ
لغُتقِ وأكلها فجانِبِ
ثُمَّتِ تفري فالجميعُ حرمة

١ . في المطبوعة ص ٦: "إن الذكاة نحرٌّ وذبح" بالواو وهو خطأ وسقط وبه ينكسر الوزن، والتصويب من المخطوط اللوح (١/ب).

٢ . بخطف همزة القطع في الأول فتصبح "للأول" كما أثبتنا.

٣ . في المطبوعة ص ٧: "إن ما أمكنه" والتصويب من النسخة الخطية اللوح (١/ب) وشرح الزياتي ص ٢٢. والغلصمة هي: رأس الحلقوم وهو الموضع النائيء في الحلق والجمع غَلَصِيمٌ؛ كما في المصباح المنير (ص ٢٣٣).

٤ . في المطبوعة ص ٧: "فليس صائرة" والتصويب من النسخة الخطية اللوح (١/ب)، ومعنى: "فليس خاسره" أي: فليست خاسرة أي: ضائعة، أو فليس هو خاسره بالضمير أي: لن يخسر الذابح هذا المذبح.

٥ . في المطبوعة ص ٧: "من العلوم" وهو تحريف، والتصويب من الخطية (١/ب).

- ١٨- وراجع للذبح بعد رفعه
١٩- إلا مع البعد والاختيار
٢٠- لكنّ ذا في عاجزٍ قد رجّحاً
٢١- من رفع اليد لعذرٍ غلبه
٢٢- وغيره حيث يعيش لا ضرر
أتممه مبيحٌ أكل ذبحه^١
بعد نفوذ مقتلٍ يا قاري^٢
وغيره بلا خلافٍ وضّاح^٣
يُعدُّ وإن يُبِحُ يبين سببه^٤
يُعيدُ إن شاء وفي العكس استقر^٥

- ١ . في المطبوعة ص ٨: "راجع لذبح" ولا يستقيم، وكذا فيها: "أتممه مبيح... بفك الإدغام دون ضرورة، والمثبت أصح.
- ٢ . في المطبوعة ص ٨: "بعد نفوذ المقتل" والمثبت أصح وأبعد عن الزحاف.
- ٣ . هذا البيت والبيتان قبله من قوله: [راجع للذبح ...] إلى قوله: [بلا خلافٍ وضّاح] ليست في المخطوطة المغربية فسقط منها ثلاثة أبيات تم استدراكها من بعض النسخ الخطية ومن المطبوعة ص ٨ مع تصحيح ما فيهما من خلل.
- ٤ . في المطبوعة ص ٩: "وإن يبيع" بالعين من البيع، والصواب: "يُبِح" من الإباحة؛ كما في التاج والإكليل، والمعنى: وإن يُبِح هذا الفعل على قول يبين سبب الإباحة دون إعادة بعد زوال العذر.
- قال ابن المواق العبدري في التاج والإكليل على مختصر خليل: ٣/ ٢٠٧: "ابن يونس عن سحنون: لو قطع الحلقوم ثم لم تساعده السكين في مرها على الودجين إذ ليست بحادة فقلبها وقطع الأوداج بها من داخل فلا تؤكل (بلا رفع قبل التمام) ابن يونس عن ابن عبد الرحمن: إن رفع يده ثم أعادها فإن كان حين رفع يده لو تركت الذبيحة لعاشت وعاد وأتم الذكاة فإنها تؤكل وكأنه الآن ابتدأ ذكاتها، وإن كان حين رفع يده لو تركها لم تعش إذ قد أنفذ المقاتل فلا تؤكل وتصير مثل المتردية وأكيلة السبع" انتهى.
- ٥ . في المطبوعة ص ٩: "حيث يعيش بلا ضرر" ولا يستقيم معه الوزن، والتصويب من النسخة الخطية (٢/ أ) وشرح الشيخ عبدالعزيز الزياتي ص ٢٨، ولو قال: [وغيره حيث يعيش بلا ضرر] لاستقام بجزم يعش لكن لا موجب لجزمها فالمثبت في المخطوطة أصح وأولى.

- ٢٣- خمسة أقوالٍ بمنعٍ وجوازٍ والكُرْهُ، والتفصيلُ فيه بامتياز^١
 ٢٤- مُعْتَقِدُ التَّمَامِ لَا يُعِيدُ وذو اختيارٍ عَوْدُهُ يُفِيدُ
 ٢٥- وَعَكْسُهُ أَيْضاً وَذَا قَدْ صُوِّبَا والشرطُ في الجميعِ عَوْدٌ قَرِيباً^٢
 ٢٦- وَنُدِبَ التَّوْجِيهُ نَحْوَ الْقَبْلَةِ فَتَارِكٌ لِلْعُذْرِ جَوْزٌ أَكَلَهُ
 ٢٧- عَلَى اتِّفَاقٍ وَخِلَافاً ذَكَرُوا في عامدٍ والأكلُ أَيْضاً شَهَرُوا
 ٢٨- وَضَجُّ نَبِحِهِ لَجْنِبٍ أَيْسَرِ ولليمينِ للمُذَكِّي الأيسرِ^٣
 ٢٩- وَيُوضَعُ المَحَلُّ لِلسَّهولَةِ كَذَا قِيَامٌ إِبِلٍ مَعْقُولَةٍ
 ٣٠- وَيُكْرَهُ القَطْعُ لِرَأْسِ جَمَلِهِ وشَهَرُوا من غيرِ قيدٍ أَكَلَهُ
 ٣١- وَأَوَّلَ الكِتَابِ بِالمَنْعِ لِمَنْ قَصَدَ أَوَّلاً وَذَا قالوا حَسَنٌ؛

١ . في المطبوعة ص ٩: "والتفضيل" بالضاد وهو غلط والتصويب من المخطوط (٢/أ) وشرح الزياتي ص ٢٨، والسياق يدل على ذلك.

٢ . في المطبوعة ص ٩: "صَوِّبَا" بالبناء لفاعل ولا يظهر فيه عود الضمير، والصحيح البناء للمفعول "صَوِّبَا" كما ضبط في النسخة الخطية المغربية (٢/أ).

٣ - في المطبوعة ص ١٠: "لجَنبِ الأيسر" بالتعريف وكذا في شرح الزياتي ص ٣٤، والتصويب من المخطوطة (٢/أ).

٤ . أي: أوَّل نص الكتاب بالمنع، والمراد بالكتاب عند المالكية: المدونة عن الإمام مالك رحمه الله كما في شرح الزياتي ص ٣٧، حيث قال: "والمراد بالكتاب في قوله: (وأوَّل الكتاب) المدونة لأن الكتاب إذا أُطلق عند الفقهاء فالمراد به المدونة؛ كما أن المراد بالكتاب إذا أُطلق عند النحاة كتاب سيبويه والألف واللام فيه للغلبة... وهو ما أفاد به الشيخ إبراهيم الشنقيطي الصغير وأكد عليه عند المالكية خصوصاً، وليس عند كل الفقهاء كما يفهم من عبارة الزياتي.

والنص المشار إليه في المدونة: ١/ ٥٤٣ قال سحنون سائلاً ابن القاسم عن رأي مالك: "أرأيت إن سبقتك يده في نبيحتك فقطع رأسها، أياكلها أم لا في قول مالك؟ قال: قال مالك: يأكلها إذا لم يتعمد ذلك، قلت: فإن تعمد ذلك لم يأكله في قول مالك؟ قال: لم أسمع من مالك فيه شيئاً، وأرى إن كان أضجعها ليزبحها فذبحها فأجاز

=

- ٣٢- والكُرْهُ أيضاً ثابتٌ عن الثقاتِ في سَأْخِهِ وَقَطْعِهِ قَبْلَ المَمَاتِ^١
٣٣- ووجهٌ أيضاً في الذكاةِ ثابتٌ العَقْرُ للمعجوزِ عنه الفائتِ
٣٤- ورابعٌ ما يجلبُ المماتِ في كالجرادِ فاحصُرِ الذكاةُ^٢
٣٥- وتجبُ النيَّةُ في الجميعِ لتستبيحَ الأكلَ بالصنيعِ
٣٦- وهكذا أيضاً وجوبُ التسميةِ فتاركٌ لقولها قد نسيه
٣٧- يُعذرُ فلتؤكلَ بوفوقِ الكُلِّ وشهروا في العمْدِ منعَ الأكلِ

الركن الثاني: في آلة الذكاة

- ٣٨- ما قطعَ اللحمَ بضغْطِهِ إلى أسفلِ آلةِ الذكاةِ استُعْمِلَا
٣٩- فكَلَّمَا كذاكَ أَنهَرَ الدِّمَاءَ صَحَّتْ به الذكاةُ عندَ الغلما
٤٠- مثلُ الحديدِ فاعلمنَّ والحجرُ وفُلْقَةُ العودِ ولحيي الشجرِ^٣

- على الحلقوم والأوداج وسمى الله ثم تمادى فقطع عنقها، فأرى أن تؤكل لأنها بمنزلة نبيحة ذكيت، ثم عجل فاحترز رأسها قبل أن تموت فلا بأس بأكلها وكذلك قال لي مالك في التي تقطع رأسها قبل أن تموت. قال سحنون: اختلف قول ابن القاسم فيها فمرة قال: لا تؤكل إذا تعمد، ثم رجع فقال لي: تؤكل وإن تعمد! فأولوا المنع في المدونة عن مالك لمن قصد قطع عنقها أولاً وليس من عجل بعد ذبحها فقطع الرأس وذكر المؤلف هنا استحسان الأصحاب له فقال: "وذا قالوا حسن".
١. في المطبوعة ص ١٠: "صلخه" بالصاد وهو تحريف، والتصويب من المخطوط المغربي اللوح (٢/ب) وشرح الزياتي ص ٣٧.
 ٢. في المطبوعة ص ١١: "الممات" بالسكون، والصواب: إثبات ألف الإطلاق ونصب الذكاة لتتسجم القافية كما في شرح الزياتي ص ٣٩.
 ٣. في المطبوعة ص ١٢: "ولحي الشجر" بياء واحدة ولا يستقيم، بل الصواب ببيائي التنثية كما هو مثبت "ولحيي الشجر" كما في المخطوطة (٢/ب) وشرح الزياتي ص ٤٧.

- ٤١- واختلفوا في السنّ والظفر معا وقيل: بل متصلاً منها امنعا
٤٢- والخُفُّ في العظم وذي الأقوال جميعها شَهْرَ فيما قالوا
٤٣- ومنعوا بمنجلٍ مُضْرَسٍ إلا إذا قُطِعَ مثلَ الأملسِ^١
٤٤- ونُدبَ الحديدُ فهو يُطَلَّبُ وهكذا الإحدادُ فيه يُندَبُ^٢
٤٥- وآلَةُ العَقْرِ سلاحٌ حُدِّدَا وفي الخشاشِ ما يُمِيتُ فاقصدا

الركن الثالث: فيما تُعْمَلُ فيه الذكاة وترتيبُ أنواعها على أنواعه

- ٤٦- المستباحُ بالذكاةِ النَّعْمُ والوحشُ إلا إذا افتراسٍ فاعلموا^٣
٤٧- وغيرُ ما مسَّخٌ به قد دُكِرَا والظيْرُ كُلُّه على ما شُهِرَا
٤٨- كذلك ما لا نفسَ فيه سائِلَةٌ وامنعُ كذبي سُمَّ يضرُّ آكلَهُ
٤٩- وفي الذي استنتني قبلُ يُنظَرُ وكرهه من الخلافِ شُهِرُوا
٥٠- عليه ألحقه بما استُبيحا ومِسَّخُها عن بعضهم أبيحا^٤

- ١ . في المطبوعة ص ١٣: "مثل الأملس" بالرفع، والصواب النصب: "مثل الأملس" أي: قُطِعَ قطعاً مثل الأملس، والنصب على الحالية، والتصويب من المخطوط وهو مضبوطٌ بالشكل اللوح (٣/أ)..
- ٢ . في المطبوعة ص ١٣: ورد العجز هكذا: [وهكذا الإحداد أيضاً فيه يُندَب] ولا يستقيم الوزن بل يتكسر؛ فلا بد من حذف كلمة [أيضاً] فهي مقحمة، وقد يستقيم لو قال: [وهكذا الإحدادُ أيضاً يُندَب] فأحدهما كافٍ وحذف الآخر هو المتعين، والتصويب من المخطوط المغربي اللوح (٣/أ) وشرح الزياتي المخطوط ص ٥١.
- ٣ . في المطبوعة ص ١٣ بالتسكين: [النعم... فاعلم] وفيه زحافٌ شديد، والمثبت هو الأصح كما في المخطوط (٣/أ) وشرح الزياتي ص ٥٧.
- ٤ . في المطبوعة ص ١٤ أسقطت ألف الإطلاق، وتم إثباتها وفقاً للمخطوط (٣/أ) وشرح الزياتي ص ٦٧، والمسح بكسر الميم هو ما كان ممسوخاً على هيئة حيوان مفترس وإن لم يكن مفترساً فهو مباح على قول بعض المالكية كما في الشرح ص ٦٧، وكرهه بعضهم.

- ٥١- ويحرمُ الخنزيرُ إجماعاً وفي
 ٥٢- خُلْفٌ ومنفُها هو المشهورُ
 ٥٣- لكنَّ ذا يجوزُ ذبُحُه إذا
 ٥٤- فاذبَحْ وجوباً ما استَبِيحَ لا الإِبِلُ
 ٥٥- وخَيِّرُوا حيثُ تُذَكِّي البَقَرُ
 ٥٦- وإنْ تُخَالِفِ الوجوبَ فيهما
 ٥٧- كواقِعِ بموتٍ أو عَدَمِ ما
 ٥٨- ثم الذي لم يُمكننا فيه شُهْرُ
 ٥٩- واعقِرْ مُذَكِّياً لوَحَشٍ عَجْزاً
 ٦٠- وكلُّ ما لا نفسَ فيه سائلُهُ
 ٦١- ثم الجنينُ إنْ يكنْ قد كُمُلا
 ٦٢- ذكائتُه ذكاةٌ أمه إذا
 ٦٣- والخارجُ الحيُّ يُذَكِّي إلا
 ٦٤- ومزلقاً إنْ كانَ يَحْيَى مثلهُ
 ٦٥- ثم الذكاةُ في الصحيحِ أو ما
 ٦٦- وفي الذي أُيس منهُ لمرضُ
- خيلٍ بغالٍ وحميرٍ اقتُفي
 عليه: ما لذبِحها تأثِيرُ
 أيسَ قَصْدُ راحةٍ وليُنْبِذا
 فانحِرْ وجوباً وكذا الفيلُ جُعِلْ
 وذبِحها يُندَبُ فيما ذكروا
 فللضرورةِ يجوزُ فاعلماً^١
 للنحرِ أو للذبِحِ آلهُ نما^٢
 عَدَمُ عَقْرِهِ، وقيل: ينعقِرُ
 عنه بحالِ العجزِ عنه مُجهزاً
 ذكُّ بما المماتُ فيه خائِلُهُ^٣
 معَ نباتِ شَعْرٍ فليؤكلا
 خرَجَ ميتاً فهو طيِّبُ الغِذا
 بفوتِ من بادرَ كُلُّه جِلا
 ذكُّ وإلا لا يجوزُ أكلُهُ
 في حكمه تعملُ قولاً جُزماً
 خُلْفٌ ورَجَّحَ الجوازُ إنْ عرضُ

١. أي على الخطاب إذا خالف المذكي الوجوب في النوعين فيجوز للضرورة كما قال الزياتي ص ٩٤: "إذا خالف المذكي الواجب في النوعين بحيث نحر ما يُذبح أو ذبح ما يُنحر لضرورة وحيث ذلك فإنه جائز اتفاقاً" اهـ.

٢. في المطبوعة ص ١٥: "كواقِعِ بمَهْوَةٍ أو عُدَمِ ما..."، وفي شرح الزياتي ص ٩٤ (كواقِعِ بهْوَةٍ) وضبطها فقال: "بفتح الهاء وتشديد الواو" انتهى. والمثبت من المخطوط (٣/ب).

٣. في المطبوعة ص ١٦ والشرح ص ١١٣: "بما الممات فيه حاصله" ولا يستقيم بالنصب نحوياً، والصواب: خائله وهي بمعنى: قاربه أي غلب على الظن موته به، والتصويب من المخطوط المغربي اللوح (٣/ب).

- ٦٧- وذاتُ خُنُقٍ مَعَ ما تلاها
٦٨- فإن تكنُ قد يئسَتْ أو شكَّ هلُ
٦٩- فيها ثلاثةٌ من الأقوالِ
٧٠- وقيل: لا، وقيل: في الشكِّ أبيضُ
٧١- وإن يكنُ مقتلاً قد أنفِذا
٧٢- ثم المقاتِلُ التي تُعتبرُ
٧٣- ونثرُ حشوةٍ وخرقُ مُصرانِ
٧٤- في شكِّه فقطً كلاهما شهزُ
٧٥- كَنقَبِ كِرْشٍ واندقاقِ العُنُقِ
٧٦- وللحياةِ عندهم دلائلُ
٧٧- وحيثُ تنتفي فلا تيقُنُ
٧٨- وهي تحرُّكٌ قويٌّ وكفى
- إن وجبتُ أصاب من نكَّاهها
تعيشُ والمقتلُ لم ينفذُ حصلُ
مشهورُها ذكٌّ ولا تُبالِ
وعند يأسِ عيشها المنعُ يصحُّ^١
فامنعُ نكاتها اتفاقاً وانبذا
قطعُ نخاعٍ ودماعُ يَنثُرُ
أعلى وقطعُ ودجٍ وقولانُ^٢
وغيرِ هذا في الشهيرِ لا يضرُّ^٣
ما نخعتُ فلنعتبِرُ وحقَّقُ^٤
تيقُنُ الحياةَ معها حاصلُ
والحكمُ إذ ذلك منعُ بيِّنُ
في صحةٍ ومرضى بلا خفا

١ . في المطبوعة ص ١٧ والشرح ص ١٢٢: "في الشك أبيض" ولا يستقيم مع قافية العجز، والتصويب من المخطوط (٤/أ).

٢ . في المطبوعة ص ١٨: "ونشر" بالسين، والمثبت بالثاء كما في المخطوط (٤/أ) وشرح الزياتي ص ١٢٦.

والمُصران بضم الميم: جمع مصير وهو المعى الذي يصير فيه الطعام كالغدير والغدران ويجمع أيضا على مصارين كما قال الأزهري في تهذيب اللغة: ١٢ / ١٣٠، والمعنى: خرق المُصران الأعلى القريب من المريء في جوازه قولان كقطع الودج فقط دون الودجين، وفي المطبوعة: "أعلا" بالألف الممدودة والصواب في قواعد الإملاء: أعلى بالمقصورة

٣ . في المطبوعة ص ١٨: [شهير ... يضير] والتصويب من المخطوطة (٤/أ) وشرح الزياتي ص ١٢٦.

٤ . في المطبوعة ص ١٨: "عُنُق" بالتكثير، وفي شرح الزياتي ص ١٢٦: "العنق" بالتعريف، وهو أنسب.

- ٧٩- وليس يكفي في المريضة سواه
٨٠- ووقتُ ذا التحركِ المعتبرِ
٨١- وقيل أيضاً: معه، وقيل: بلُ
٨٢- ما أنفذَ المقتلُ منه بالزكاة
٨٣- كمتردِّدٍ أو كواقعٍ بما
٨٤- وذو زكاةٍ رأسُهُ في الماءِ
٨٥- إلا إذا ضرورةً قد فعلاً
- وفي الصحيح: إن يسئل دم كفاه
بعد الزكاة فيقئنه حري
وقبله أيضاً، وبالضعفِ اشتملُ
من قبلِ حادثٍ به يقضي المماتُ^١
إثرَ الزكاةِ جاز عند الغلما^٢
قولانٍ فيه دون ما امتراء
فإنه جوازُهُ قد أعملاً

الركن الرابع: في المذكى وأنواعه وأحكام ذلك

- ٨٦- مميِّزٌ ممن يُناكحُ أجز
٨٧- فارضٌ بذِي مِيزٍ على القولِ الشهيرِ
٨٨- مُناكحٍ مسلمٍ أو كتابي
٨٩- ما يستحلُّ ومحرمٌ ثبت
٩٠- فإن يكنُّ يُبيحُ أكلَ الجيفِ
٩١- وكلُّ من ليس بذِي تمييزِ
٩٢- كطافحِ السُّكرِ ومُطبقِ الجنونِ
- ذكاته حسب تفصيلٍ فميز^٣
نكرٍ أو أنثى كبيرٍ أو صغيرٍ
لنفسه ذكاه بلا ارتياب
بشرعنا عنه الإباحة انتفت
إن لم يغب أكلُ مُذكاهِ اصطفئ^٤
ذكاته ممنوعه التجويز
وذي صبي عن عقلٍ ميزٍ هو دون

- ١ . في المطبوعة ص ١٩: "أنفذا" بالثنية، والصواب بالإفراد "أنفذ" والتصويب من المخطوطة (٤/ب) وشرح الزياتي ص ١٣٧.
- ٢ . في المطبوعة ص ٢٠: "أثر" وهو تحريف، والصواب: "إثر" بالكسر أي: بعد الزكاة؛ كما في شرح الزياتي ص ١٣٧.
- ٣ . في المطبوعة ص ٢٠ جاء العجز هكذا: [ذكاته حسب تفصيلٍ قمن] ولا يستقيم مع قافية الصدر إلا لو كان البيت هكذا:
- مميِّزٌ من يناكحُ أجزن ... ذكاته حسب تفصيلٍ قمن.
- وسيكون فيه ضرورة تسكين المضارع "يناكح"، والتصويب من المخطوط (٤/ب) وشرح عبدالعزيز الزياتي ص ١٥٣.
- ٤ . اصطفئ بمعنى: اختير.

٩٣- وكلُّ من قد حُرِّمَ التناكحُ	منعُ ذكاته حراماً واضحاً ^١
٩٤- كَمَثَلِ الزَّنْدِيقِ وَالْمُرْتَدِّ	كذا المجوسيِّ تمامُ العَدِّ
٩٥- وَيُكْرَهُ الْخَصِيُّ وَالْخَنْثِيُّ هُنَا	وفاسقٌ وأقلفٌ ما اختنتنا ^٢
٩٦- وَفِي كِتَابِيَّ بِأَمْرِ مُسْلِمٍ	ذَكَى لَهُ قَوْلَانِ فَاحْفَظْ وَافْهَمْ
٩٧- كَسَاكِرِ نَشْوَانٍ أَوْ بَدْعِيَّ	مُخْتَلَفٍ فِي كُفْرِهِ شَقِيَّ ^٣
٩٨- وَعَجَمِيَّ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَدْ	أَسْلَمَ وَالْعُرْبُ النَّصَارَى أَسْمَعُ تُفَدُّ
٩٩- وَلِمُضَيِّعِ الصَّلَاةِ تَرْكَا	قَدْ صَحَّحُوا الْجَوَازَ فِيمَا ذَكَى ^٤
١٠٠- وَهَهْنَا كُمُلُ هَذَا النِّظْمِ	وبالصلاةِ والسلامِ الختمُ
١٠١- عَلَى خَتَامِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ	وآلهِ وصحبهِ والتابعين ^٥

[انتهى النظم والله الحمد وله المنة، وصلى الله على مولانا محمد نبي
الرحمة وآله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين]^٦

- ١ . المعنى: كل من قد حُرِّمَ التناكح معه فذكاته غير جائزة، وقد مثل لهم في البيت الذي يليه بثلاثة أمثلة.
 - ٢ . في المطبوعة ص ٢٢: "وأعلف" بالعين وهو تحريف، والصواب: أقلف أي: بائن القلفة وهو الذي لم يختتن كما فسره الناظم بقوله "ما اختنتنا".
 - ٣ . في شرح الزياتي ص ١٦٢: ورد صدر البيت هكذا: [كسُكِرِ نَشْوَانٍ كَذَا بَدْعِيَّ] والمثبت من المطبوعة ص ٢٢، وبعض النسخ الخطية.
 - ٤ . في المطبوعة ص ٢٢: "والعُربُ النصراني" وهو خلل وتحريف ينكسر معه الوزن، والتصويب من النسخة الخطية اللوح (٥) الأخير وشرح الزياتي ص ١٦٢.
 - ٥ . هكذا تنطق (ولمضَيِّعِ الصلاة) بالإضافة، ويجوز (ولمضَيِّعِ الصلاة) بإعمال اسم الفاعل في المفعول.
 - ٦ . في المطبوعة ص ٢٣: "على ختام الدنيا" وهو تصحيف وتحريف، والتصويب من المخطوطة اللوح (٥) وهو الأخير، وشرح الزياتي ص ١٦٩.
 - ٧ . هذا آخر ما جاء مكتوباً في المخطوط المغربي اللوح (٥).
- وإلى هنا تم بحمد الله تعالى وتوفيقه الفراغ من تحقيق المنظومة ضبطاً وتصحيحاً

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

أما بعد: ففي هذه العجالة ألخص ما انتهى إليه هذا البحث من دراسة نظم العربي الفاسي رحمه الله تعالى في الذكاة وتحقيقه.

من أهم النتائج التي توصلت إليها ما يلي:

أولاً: أن هذا النظم في الذكاة هو من تصنيف الشيخ الفقيه العالم المحقق الحافظ أبي حامد محمد العربي بن يوسف بن محمد بن يوسف بن عبد الرحمن ابن أبي بكر ابن الجد الفاسي الفهري الأندلسي ثم المغربي المالكي؛ المعروف بابن أبي المحاسن، وهو ينتسب إلى أسرة علمية عريقة تعرف بآل الفاسي ابن الجد، وكانوا يستوطنون جزيرة الأندلس. ثانياً: أن العربي الفاسي رحمه الله اعتمد في هذا النظم على المفتي به عند المالكية وما عليه العمل في بلادهم ولذا قال فيه: [قلائدُ الفتوى به منسبكات] فامتاز به الصفة المهمة في الفقه المالكي وغيره. ثالثاً: مكانة مؤلفه الفقهية وجلالته وتقدمه في المذهب المالكي في المغرب جعلت هذا المتن يتقدم على غيره من المنظومات الفقهية المصنفة في أحكام الذكاة مع كثرتها عند المالكية.

رابعاً: عملتُ على تحقيق هذا النظم وضبطه ومقابلة نسخه وشروحه فظهر بأحسن صورة إن شاء الله. فيما أحسب. وسلم من الأخطاء السابقة التي أدت بالنظم إلى اختلال نظامه وانكسار أوزانه وسقوط بعض كلماته

=

ومقابلة على النسخة الخطية والشرح والمطبوعة، وتمت قراءتها وضبطها وتصحيحها مرة أخرى على الشيخ العلامة إبراهيم الشنقيطي الصغير المالكي مذهباً، والحمد لله رب العالمين.

مما جعله آنذاك قليل الفائدة والجدوى عند طلبة العلم، وبهذا التحقيق حصل تدارك ذلك كله والحمد لله.

خامساً: تميّز هذا النظم بالتقسيم والتفصيل وبيان الأشهر والأرجح في المذهب والإطلاقات والتقييدات وبيان بعض تأويلات الأصحاب لما في المدونة التي يسمونها الكتاب في المذهب المالكي وزاد الشارح ذلك بياناً وإيضاحاً.

سادساً: من دلائل قوة هذا النظم ومكانته عند المالكية أنه حظي بشرح في عصر المؤلف حيث قام بشرحه الشيخ عبدالعزيز الزياتي المالكي (ت: ١٠٥٥هـ) وهو شرحٌ حافلٌ نيفٌ على سبعين ومئة صفحة، وبلغني أنه سُجل رسالة دكتوراه في إحدى الجامعات بالمغرب لتحقيقه ودراسته وهو خليقٌ بذلك^١.

وأوصي بما يلي:

أولاً: عناية العلماء بهذا النظم المهم وتدريبه للطلاب في مراحل التعليم الحرة في الدورات العلمية أو غيرها.

ثانياً: العناية بشرح عبدالعزيز الزياتي المخطوط على هذا النظم والعمل على طباعته مع الاستفادة من الرسائل التي سجلت هذا الشرح في بعض الجامعات لدراسته وتحقيقه.

ثالثاً: مقارنة ما ورد في هذا النظم من المسائل بالمذاهب الأخرى واستخراج عوامل الاتفاق والاختلاف بين المذاهب الأربعة وأظنها ليست بالكثيرة؛ لاتفاق غالب أحكام الذكاة بين المذاهب وقلة مواضع الخلاف فيها. والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

١ . سجله الطالب فاديغا أدما - سايس، فاس: كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ١٤٣٨ هـ

(رسالة دكتوراه) ولم يبلغني أنه نوقش وانتهى من تحقيقه ولعل ذلك يكون قريباً.

قائمة المصادر والمراجع

- ١- الأعلام للزركلي ط: دار العلم للملايين، بيروت . لبنان الطبعة السادسة عشرة ٢٠٠٥ م .
- ٢- التقاط الدرر ومستفاد المواعظ والعبير في أخبار أعيان أهل المئة الحادية والثانية عشر للقادري. في الخزانة العامة بالرباط، رقم د ١٨٤ .
- ٣- إصلاح الإيضاح (استدراكات ومناقشات في كتاب الإيضاح للخطيب القزويني) صنعة د. عبدالمحسن العسكر، ط: دار زدني للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٣٠ هـ.
- ٤- التاج والإكليل لمختصر خليل للشيخ محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري المعروف بـ(المواق) ط: دار الفكر، بيروت . لبنان، الطبعة الأولى، ١٣٩٨ هـ .
- ٥- تاريخ تطوان تأليف محمد بن داود، طبع سنة ١٣٧٩ هـ - ١٩٥٩ م .
- ٦- تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري الشافعي تحقيق: محمد عوض مرعب، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت ٢٠٠١ م .
- ٧- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: للمحبي أربعة مجلدات. طبع بمصر ١٢٨٤ هـ.
- ٨- الدرر البهية والجواهر النبوية في الفروع الحسنية والحسينية: لإدريس بن أحمد الحسني العلوي.
- ٩- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة لابن عبدالمك المراكشي حقة وعلق عليه: الدكتور إحسان عباس، الدكتور محمد بن شريفة، الدكتور بشار عواد معروف، ط: دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة الأولى، ٢٠١٢ م .
- ١٠- رسالة في فضل الأندلس وذكر رجالها لابن حزم ضمن مجموع رسائل ابن حزم الأندلسي

- ت: إحسان عباس، ط: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان.
١١. الزاوية الدلائلية ودورها الديني والعلمي والسياسي، تأليف د. محمد حجي، الطبعة الثانية، سنة النشر ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
١٢. الزاوية الفاسية التطور والأدوار حتى نهاية العهد العلوي الأول، ط: مطبعة النجاح الجديدة. الدار البيضاء، ١٤٢٢هـ.
١٣. سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس فيمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس: لمحمد بن جعفر الكتاني. ثلاثة أجزاء. طبع بفاس ١٣١٦هـ.
١٤. شجرة النور في طبقات المالكية: لمحمد بن محمد مخلوف. طبع بمصر ١٣٤٩هـ.
١٥. شرح نظم العربي الفاسي في الذكاة لعبدالعزیز الزياتي - مخطوط (١٧١) صفحة.
١٦. صفة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر تأليف محمد بن الحاج الصغير الإفرائي تحقيق: عبد المجيد خيالي ط: مركز التراث الثقافي المغربي . الدار البيضاء، ١٤٢٥هـ . ١٧. العقيدة السفارينية للعلامة محمد بن أحمد السفاريني بتحقيق أبي محمد أشرف بن عبدالمقصود ط: مكتبة أضواء السلف - الرياض. الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
١٨. عناية أولي المجد بذكر آل الفاسي ابن الجد للسلطان أبي الربيع سليمان العلوي (ت: ١٢٣٨هـ)، ط: المطبعة الجديدة بفاس ١٣٤٧هـ.
١٩. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات للشيخ عبد الحي الكتاني، ت: إحسان عباس، ط: دار الغرب الإسلامي . بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م.
٢٠. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة

- (المتوفى: ١٠٦٧هـ) الناشر: مكتبة المثنى - بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثية، ودار الكتب العلمية) تاريخ النشر: ١٩٤١م.
- ٢١- مؤرخو الشرفاء تأليف: ليفي بروفنسال، تعريب: عبد القادر الخلافي، ط: دار المغرب . الرباط، ١٣٩٧هـ.
- ٢٢- متن نظم العربي في الزكاة بلا تحقيق ط: مكتبة ابن تيمية بالقاهرة توزيع مكتبة العلم بجدة، الطبعة الأولى، عام ١٤١٥هـ.
- ٢٣- متن نظم العربي في الزكاة . مخطوط مغربي في مكتبة الملك فهد الوطنية.
- ٢٤- المدونة الكبرى عن الإمام مالك لسحنون من سؤالات ابن القاسم عن الإمام مالك بن أنس الأصبحي ت: زكريا عميرات، ط: دار الكتب العلمية بيروت . لبنان.
- ٢٥- مرآة المحاسن من أخبار الشيخ أبي المحاسن للشيخ أبي حامد محمد العربي بن يوسف الفاسي الفهري (ت: ١٠٥٢)، مطبعة فاس الحجرية، ١٣٢٤هـ.
- ٢٦- المصباح المنير للفيومي، ت: يوسف الشيخ محمد، ط: المكتبة العصرية، صيدا . بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- ٢٧- معجم المطبوعات العربية والمعربة المؤلف: يوسف بن إليان بن موسى سركييس (المتوفى: ١٣٥١هـ) الناشر: مطبعة سركييس بمصر ١٣٤٦هـ.
- ٢٨- مقدمة تحقيق "عقد الدرر في نظم نخبة الفكر" للفاسي، بتحقيق د. محمد بن عزوز، ط: دار ابن حزم، بيروت . لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

- ٢٩- مناقب الحضيكي لأبي زيد عبد الرحمن الجشتيمي، المتوفي سنة ١٢٦٩هـ. يشتمل على ترجمة الحضيكي (صاحب الطبقات). مخطوط، في ٢١ ورقة.
- ٣٠- نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني لمحمد بن الطيب القادري، ت: محمد حجي، ط: دار الغرب، ١٣٩٧هـ.

References :

- 1- ala3lam llzrkly 6: dar al3lm llmlayyn ,byrot - lbnan al6b3a alsadsa 3shra 2005 m .
- 2- alt8a6 aldrwmstfad almaoa3zwal3br fy a5bar a3yan ahl alm2a al7adyawalthanya 3shr ll8adry. fy al5zana al3ama balrba6 ,r8m d 184.
- 3- esla7 al eyda7 (astdrakatwmna8shat fy ktab al eyda7 ll56yb al8zoyny) sn3a d.3bdalm7sn al3skr ,6: dar zdney llshrwaltozy3 ,al6b3a alaoly 1430h.
- 4- altagwal eklyl lm5tsr 5lyl llshy5 m7md bn yosf bn aby al8asm al3bdry alm3rof b.(almoa8) 6: dar alfkr ,byrot - lbnan ,al6b3a alaoly ,1398h. .
5. tary5 t6oan talyf m7md bn daod ,6b3 sna 1379 h1959 – . m.
- 6- thzyb allgha laby mnsor alazhry alshaf3y t78y8: m7md 3od mr3b ,6: dar e7ya2 altrath al3rby - byrot 2001m.
- 75- lasa alathr fy a3yan al8rn al7ady 3shr: llm7by arb3a mgldat. 6b3 bmsr 1284h.
- 8- aldr albhyaawalgoahr alnboya fy alfro3 al7snyawal7synya: l edrys bn a7md al7sny al3loy.
- 9- alzylwaltkmla lktab ََyْ almosolwalsla labn 3bdalmk almraakshy 788aw318 3lyh: aldktor e7san 3bas ,aldktor m7md bn shryfa ,aldktor bshar 3oad m3rof ,6: dar alghrb al eslamy ,tons ,al6b3a alaoly ,2012 m.
- 10- rsala fy fdl alandlswzkr rgalha labn 7zm dmn mgmo3 rsa2l abn 7zm alandlsy t: e7san 3bas ,6: alm2ssa al3rbya lldrasatwalnshr ,byrot - lbnan.
- 11- alzaoya aldla2yawdorha aldynywal3lmywalsyasy ,talyf d.m7md 7gy ,al6b3a althanya ,sna alnshr 1409h1988 – .m.
- 12- alzaoya alfasya alt6orwaladoar 7ty nhaya al3hd al3loy alaol ,6: m6b3a alnga7 algdyda . aldar albyda2 ,1422h.

- 13ـ sloa alanfaswm7adtha alakyas fymn a8br mn
al3lma2walsl7a2 bfas: lm7md bn g3fr alktany. thlatha
agza2. 6b3 bfas 1316hـ.
- 14ـ shgra alnor fy 6b8at almalkya: lm7md bn m7md m5lof.
6b3 bmsr 1349hـ.
- 15ـ shr7 nzm al3rby alfasy fy alzkaa l3bdal3zyz alzyaty ـ
m56o6 (171) sf7a.
- 16ـ sfoa mn antshr mn a5bar sl7a2 al8rn al7ady 3shr talyf
m7md bn al7ag alsghyr al efrany t78y8: 3bd almgyd
5yaly 6: mrkz altrath alth8afy almghrby ـ aldar albyda2 ،
1425hـ.17 ـ al38yda alsfarynya ll3lama m7md bn a7md
alsfaryny bt78y8 aby m7md ashrf bn 3bdalm8sod 6:
mktba adoa2 alsf ـ alryad. al6b3a alaoly ،1998m.
- 183ـ naya aoly almgd bzkr al alfasy abn algd llsl6an aby
alrby3 slyman al3loy (t:1238h6 ،(ـ: alm6b3a algdyda bfas
1347hـ.
- 19ـ fhrs alfarswalathbatwm3gm
alm3agmwalmshy5atwalmslslat llshy5 3bd al7y alktany ،
t: e7san 3bas ،6: dar alghrb al eslamy ـ byrot ،al6b3a
althanya ،1982m.
- 20ـ kshf alznon 3n asamy alktbwalfnon alm2lf: ms6fy bn 3bd
allh katb glby al8s6n6yny almshhor basm 7agy 5lyfa ao
al7ag 5lyfa (almtofy: 1067hـ) alnashr: mktba almthny -
bghdad (osortha 3da dor lbnanya ،bnfs tr8ym sf7atha ،
mthl: dar e7ya2 altrath al3rby ،wdar al3lom
al7dytha ،wdar alktb al3lmya) tary5 alnshr: 1941m.
- 21ـ m2r5o alshrfa2 talyf: lyfy brofnsal ،t3ryb: 3bd al8adr
al5lady ،6: dar almghrb ـ alrba6 ،1397hـ.
- 22ـ mtn nzm al3rby fy alzkaa bla t78y8 6: mktba abn tymya
bal8ahra tozy3 mktba al3lm bgda ،al6b3a alaoly ،3am
1415hـ.

23. mtan nzm al3rby fy alzkaa . m56o6 mghrby fy mktba almlk fhd alo6nya.
24. almdona alkbry 3n al emam malk ls7non mn s2alat abn al8asm 3n al emam malk bn ans alasb7y t: zkrya 3myrat , 6: dar alktb al3lmya byrot . lbnan.
25. mraa alm7asn mn a5bar alshy5 aby alm7asn llshy5 aby 7amd m7md al3rby bn yosf alfasy alfhry (t: 1052) , m6b3a fas al7grya ,1324h.
26. almsba7 almnyr llfyomy .t: yosf alshy5 m7md ,6: almkta al3srya .syda . byrot ,al6b3a althanya ,1418h.
27. m3gm alm6bo3at al3rbyawalm3rba alm2lf: yosf bn elyan bn mosy srkys (almtofy: 1351h.) alnashr: m6b3a srkys bmsr1346h.
28. m8dma t78y8 "38d aldr fy nzm n5ba alfkr" llfasy .bt78y8 d. m7md bn 3zoz ,6: dar abn 7zm .byrot . lbnan .al6b3a alaoly , 1422h.
29. mna8b al7dyky laby zyd 3bd alr7mn algshtymy .almtofy sna 1269h. yshtml 3la trgma al7dyky (sa7b al6b8at). m56o6 .fy 21wr8a.
30. nshr almthany lahl al8rn al7ady 3shrwalshany lm7md bn al6yb al8adry .t: m7md 7gy ,6: dar alghrb ,1397h.

